

علوم القرآن عند الإمام القسطلاني من خلال كتابه لطائف الإشارات لفنون القراءات

إعداد

عبدالإله بن داود الهديب

ماجستير في التفسير والحديث من قسم الدراسات الإسلامية بجامعة الملك سعود

Doi: 10.33850/jasis.2019.52881

القبول : ٢٠١٩/٩/١

الاستلام : ٢٠١٩/٧/٢٢

المستخلص:

يعتبر الإمام القسطلاني المتوفى عام (٩٢٣هـ) من أكابر علماء الذين حظيت بهم الأمة الإسلامية؛ فهو من أبرز من شرح صحيح البخاري، كما كانت له مؤلفات عديدة في شتى الفنون والمعارف الإسلامية.

ومن هذه المؤلفات كتابه الضخم (لطائف الإشارات لفنون القراءات)، الذي ضمنه العديد من المسائل المتعلقة بعلوم القرآن عموماً، والقراءات خصوصاً، ونظراً لانتشار هذه المسائل وتبعثرها في ثنايا الكتاب، فقد رأيت جمع هذه المباحث المتعلقة بعلوم القرآن الكريم ومعرفة منهج الإمام في إيرادها، وهنا تكمن مشكلة البحث حيث إن مباحث علوم القرآن في الكتاب موزعة ومشتتة، وهذا البحث سيقوم على جمعها وترتيبها، ومناقشة بعض المسائل المتعلقة حولها.

الكلمات المفتاحية: القرآن، علوم القرآن، القسطلاني، لطائف الإشارات.

التعريف بالإمام القسطلاني:

هو الإمام المقرئ المحدث: أحمد بن محمد بن أبي بكر، شهاب الدين، أبو العباس القسطلاني الأصل، ثم المصري القاهري، الشافعي، ويعرف بالقسطلاني وبابن القسطلاني. ولد سنة (٨٥١هـ) بمصر، ونشأ بها فحفظ القرآن وبعض المنظومات في القراءات والنحو.

عُرف عنه التواضع والسيرة الحسنة، وكان ذا صوت شجيٍّ بالقرآن يُبكي من حوله، قال عنه نجم الدين الغزي^(١): (كان من أزهد الناس في الدنيا، وكان منقاداً إلى الحق، من ردّ له سهواً أو غلطاً يزيد في محبته).^(٢)

(١) محمد بن محمد بن محمد الغزي العامري القرشي الدمشقي، أبو المكارم، نجم الدين: مؤرخ، باحث أديب. من كتبه "الكواكب السائرة في تراجم أعيان المئة العاشرة"، توفي سنة ١٠٦١هـ.

له من المؤلفات الشيء الكثير في شتى العلوم، إلا أن أبرز مصنفاته هو شرحه لصحيح البخاري المسمى "إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري" وهو أوسع كتبه وأشهرها ومن أواخر ما كتبه، وكان شديد العناية به كثير التحرير له، وأثنى عليه جماعة من أهل العلم وعده من أحسن شروح البخاري، حتى صار يعرف به فيقال: (شارح البخاري)، ولعل من أسباب تسميته بذلك هو تمييزه عن من لقبوا بالقسطلاني من العلماء، فقد انتسب لعائلة القسطلاني عدد كبير من العلماء على مر الأعصار.^(٣)

وله كذلك كتابنا "لطائف الإشارات لفنون القراءات"، و"الفتح الداني من كنز حرز الأمانى"، و"شرح طيبة النشر في القراءات العشر"، و"الكنز في وقف حمزة وهشام على الهمز"، وغيرها وهذه مؤلفات في علوم القراءات.

وله أيضاً: "المواهب الدنية بالمنح المحمدية"، و"حاشية الشفا" للقاضي عياض، و"مشارك الأنوار المضوية في مدح خير البرية"، وهذه كتب في سيرة النبي ﷺ، وله غيرها من المؤلفات رحمه الله تعالى

توفي سنة (٥٩٢٣هـ) من فالح ألم به، وصلى عليه بالأزهر، وحزن الناس بموته وتأثروا، كما صلى عليه صلاة الغائب بدمشق رحمه الله تعالى.^(٤)

التعريف بالكتاب:

يعدّ كتاب اللطائف من أوسع الكتب التي ألفت في علم القراءات؛ فقد استوفى القراءات العشر المتواترة من طريق النشر والطيبة، والأربع الزائدة عليها. وقد قسم المؤلف كتابه إلى قسمين: وهما الوسائل والمقاصد.

فأما الوسائل فعنى بها: الأسانيد، وعلم العربية، ومنه مخارج الحروف وصفاتها، وفي الوقف والابتداء، والفواصل، وهو فن عدد الآيات، ومرسوم الخط، والاستعاذة، والتكبير، وغيرها.

أما القسم الثاني من الكتاب وهو المقاصد؛ فقد ذكر المؤلف فيه أحكام القراءات أصولاً وفرشاً، وذكر أحكام الإدغام الكبير، والصغير، وأحكام الهمز، والإمالة، وغيرها. وقدم المؤلف كتابه بعدة مقدمات منها: فضل أهل القرآن، ذكر أسماء القرآن وعدد سورته، وبيان نزول القرآن، وبيان المكي والمدني، ومعنى الأحرف السبعة، وذكر

انظر: "الأعلام" ٦٣/٧.

(١) "الكواكب السائرة" ١٢٨/١

(٢) وقد ذكر محقق الكتاب أنه أحصى لهم ما يقرب من أربعين علماً ما بين رجل وامرأة حتى أنه كانت لهم مقبرة خاصة بالمعلاة بمكة، انظر: اللطائف ١٥/١.

(٣) انظر ترجمته في: "الضوء اللامع" ١٠٣/٢، و"الكواكب السائرة" ١٢٨/١، وشذرات الذهب ١٠/١٦٩، والأعلام ٢٣٢/١

الحفاظ من الصحابة رضي الله عنهم، وجمع القرآن وما يتعلق به، وذكر القراء المشاهير، وشروط قبول القراءة، وتاريخ تدوين القراءات، وتراجم القراء الأربعة عشر ورواتهم.

مصطلحات البحث:

علوم القرآن: مباحث تتعلق بالقرآن الكريم، من ناحية نزوله، وجمعه، وقراءاته، وتفسيره، وناسخه ومنسوخه، وأسباب نزوله، ومكيه، ومدنيه، ونحو ذلك.^(٥)
علم القراءات: علم بكيفية أداء كلمات القرآن، واختلافها، معزواً لنقله.^(٦)
الأصول: القواعد الكلية التي ينسحب حكم الواحد منها على الجميع غالباً.^(٧)
الفرش: هو ما قل دوره من حروف القراءات، ولم يكن مطرداً.^(٨)

المبحث الأول: علوم القرآن المتعلقة بنزوله، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: أسباب النزول

أورد الإمام القسطلاني ما يزيد على تسعة عشر سبباً من أسباب النزول، وهي مفرقة في عدة مواضع

وبالنظر إلى تلك المواضع نجد أن القسطلاني كان يذكر سبب النزول لأجل عدة أمور:
١- يذكر سبب النزول لأجل تقوية وجه من أوجه القراءة؛ كما في قوله تعالى في سورة التوبة: (وَإِصْرًا لِّمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ مِنْ قَبْلُ) التوبة: ١٠٧، حيث قال: (..قرأ قوله تعالى: (لِمَنْ حَارَبَ اللَّهَ) بالواو -أي واو الجمع حاربوا-، والوجه أن (مَنْ) يصلح للواحد والجمع، وهي قراءة حسنة؛ لأن الحرب أكثر ما تكون في جماعة، ووافق بما نزل فيه، وهو أبو عامر الراهب^(٩)؛ فإنه هرب إلى الشام ليجيء بجيش من قيصر، فأهلكه الله في الطريق... وقرأ الباقر بالمفرد).^(١٠)

ومثلها ما جاء في سبب نزول قوله تعالى: (أَلَيْسَ اللَّهُ بِكَافٍ عَبْدَهُ) الزمر: ٣٦؛ حيث ذكر القراءات الواردة فيها، ووجه قراءة الأفراد في (عَبْدَهُ) بسبب النزول، فقال: (واختلف في (بِكَافٍ عَبْدَهُ) فحمزة والكسائي، وكذا أبو جعفر وخلف بألف على الجمع، أي: الأنبياء والمطيعين من المؤمنين. ووافقهم الأعمش.

(٥) انظر: مناهل العرفان، للزرقاني ٢٧/١

(٦) انظر: منجد المقرئين، لابن الجزري ص ٤٩

(٧) انظر: معجم مصطلحات علم القراءات، د. عبدالعلي المسئول ص ٨٦

(٨) انظر: سراج القارئ، لابن القاصح، ص ١٤٨

(٩) هو عبد عمرو بن صيفي، وهو والد حنظلة الغسيل، كان يسمى في الجاهلية: الراهب، فسماه رسول الله ﷺ: الفاسق، مات منافقاً بالحبشة. انظر: طبقات ابن سعد ٢/٢٨، وزاد المعاد ٣/١٧٥
(١٠) لطائف الإشارات ٥/٢٣٣٢-٢٣٣٣. وانظر: تفسير الطبري ١٤/٤٧٢، وأسباب النزول للواحي: ١١٢

وقرأ الباقون بغير ألف على التوحيد، أي: أليس الله بكافيك يا محمد أمر الكفار، والمفعول الثاني فيها محذوف والمراد نبينا ﷺ؛ وذلك أن قريشاً قالت: "لئن لم ينته محمد ﷺ عن تَغْيِيبِ آلِهَتِنَا وتعييننا لئسَلَطْنِ عليه فتصيبه بسوء"، فأنزل الله: (أَلَيْسَ اللَّهُ بِكَافٍ عَبْدَهُ).^(١١)

٢- يذكر سبب النزول ليدل على زمن نزول الآية؛ كما جاء في سورة إبراهيم حيث حكم بمكيته، ثم استثنى بضع آيات، واستشهد على ذلك بسبب النزول؛ فقال: (سورة إبراهيم، مكية، قال ابن عباس: "إلا آيتين في قتلى كفار قريش ببدر: قوله تعالى (﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ بَدَلُوا نِعْمَتَ اللَّهِ كُفْرًا...﴾ (٢٨) إلى آخرها").^(١٢)

٣- يذكر سبب النزول لبيان معنى الآية؛ ومن ذلك ما جاء في تفسير الرؤيا في قوله تعالى (لَقَدْ صَدَقَ اللَّهُ رَسُولَهُ الرُّءْيَا بِالْحَقِّ) الفتح: ٢٧ الآية، قال القسطلاني: (وهذه الرؤية هي ما رآه ﷺ في النوم عام الحديبية قبل خروجه، أنه يدخل مكة هو وأصحابه آمنين، ويحلّقون ويقصّرون، فأخبر بذلك أصحابه ففرحوا، فلما خرجوا معه وصدّهم الكفار بالحديبية، ورجعوا، وشقّ عليهم ذلك، ورأب بعض المنافقين، نزلت الآية).^{(١٣)(١٤)}

المطلب الثاني: المكي والمدني

جاء مبحث المكي والمدني بشكل مفصلاً عند القسطلاني؛ حيث جعل المؤلف في مقدمة كتابه فصلاً في بيان المكي والمدني، نذكر أبرز ملامحه وهي:
أولاً: يعرف الإمام القسطلاني المكي والمدني؛ فيقول: (الاصطلاح أن كل ما نزل قبل الهجرة فهو مكي، وما نزل بعد الهجرة فهو مدني، سواء نزل في البلد حال الإقامة أو في غيرها حال السفر).^(١٥)

(١١) اللطائف ٣٥٧٦/٨ . وانظر: تفسير عبدالرزاق ١٣٣/٣، ولباب النقول ص ٢٠٣

(١٢) اللطائف ٢٥٨٨/٦ . وانظر: تفسير الطبري ٦/١٩

(١٣) اللطائف ٣٧٨٤/٨ . وانظر: تفسير عبدالرزاق ٢١٤/٣، وتفسير الطبري ٢٥٧/٢٢

(١٤) للاستزادة: انظر بقية مواضع أسباب النزول في اللطائف: ١٥٠٨/٤، ١٨٦٧/٥،

٢٠٨١/٥، ٣٣٢١/٨، ٣٤٤٨/٨، ٣٥٦٤/٨، ٣٧١٧/٨، ٣٧٤١/٨، ٣٧٥٦/٨، ٣٧٦١/٨،

٤٠٤٦/٩، ٤٠٧٧/٩، ٤٢٥٠/٩

(١٥) اللطائف ٥٤/١

ثانياً: أورد المؤلف عدداً من الآثار والمرويات الطوال التي جاءت بترتيب نزول سور القرآن الكريم.^(١٦)

ثالثاً: ذكر المؤلف بعض السور التي اختلفوا في كونها مكية أو مدنية، فقال: (واختلف في "الفاتحة"، و"الرحمن"، و"المطففين"، و"إذا زلزلت"، و"العاديات"، و"القدر"، و"أرأيت"، و"الإخلاص"، و"المعوذتين"، وغيرها).^(١٧)

هذه جملة ما ذكره المؤلف من أحكام المكي والمدني في مقدمة كتابه. كما ناقش القسطلاني عدداً من المسائل المتعلقة بالمكي والمدني في مطالع السور في قسم الفرش، ونذكر هنا بعض الأمثلة التي يمكن من خلالها معرفة منهج القسطلاني في ذلك: مثال ١: عندما شرع في الحديث عن سورة المائدة، قال: (مدنية، إلا (الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ) فبعرفة عشيتها).^(١٨)

يتضح من هذا المثال أن القسطلاني خالف التعريف الذي ارتضاه للمكي والمدني؛ فقد عرفه في مقدمة كتابه باعتبار الزمان؛ أي أن المكي ما نزل قبل الهجرة، والمدني ما نزل بعدها، بيد أنه في هذا الموضع اعتبر "المكان" تعريفاً للمكي والمدني، وذلك عندما أشار صراحةً إلى مكية آية (الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ) معللاً ذلك بكونها نزلت في عرفة، وعرفة في مكة كما هو معلوم.

وإننا بالنظر إلى التعريف الراجح للمكي والمدني، والذي روعي فيه الزمان، نجد السورة مدنية بالإجماع^(١٩)، بل ثبت في الأثر عن عائشة أن سورة المائدة من آخر ما نزل من القرآن؛ فعن جبير بن نفير^(٢٠) قال: (حججت فدخلت على عائشة، فقالت لي: يا جبير تقرأ المائدة؟ فقلت: نعم، قالت: "أما إنها آخر سورة نزلت، فما وجدتم فيها من حلال فاستحلوه، وما وجدتم من حرام فحرموه".^(٢١)

مثال ٢: قال في سورة الأنعام: (مدنية إلا ست آيات)، ثم شرع في إيراد الآيات المكية منها، ونقل الأقوال في ذلك.^(٢٢)

مثال ٣: قال في سورة الأنفال: (مدنية، وقيل هي أول المدني)^(٢٣)

(١٦) انظر: اللطائف ٥٦/١-٥٨.

(١٧) اللطائف ٥٩/١.

(١٨) اللطائف ١٩٢١/٥.

(١٩) انظر: "بصائر ذوي التمييز" ١٧٨/١، و"المكي والمدني" لمحمد شفاعت رباني ص ٩.

(٢٠) جبير بن نفير، أبو عبد الرحمن الحضرمي، من كبار التابعين، أسلم في حياة النبي ﷺ وهو باليمن ولم يره، ثم قدم المدينة فأدرك أبا بكر، وعمر رضي الله عنهما. انظر: "معرفة الصحابة" لأبي نعيم

٥٢٥/٢، و"أسد الغابة" ٥١٧/١، والإصابة ٦٣١/١.

(٢١) أخرجه أحمد برقم (٢٥٥٤٧)، وصححه الحاكم برقم (٣٢١٠) ووافقه الذهبي.

(٢٢) انظر: "اللطائف" ٢٠٠٧/٥.

مثال ٤: قال في سورة النور: (مدنية بلا خلاف).^(٢٤)
 مثال ٥: قال في سورة محمد: (مكية في قول ابن جبير والضحاك، وقال الأكثرون: مدنية، وقال ابن عطية: "بإجماع"، ونوزع فيه. وعن ابن عباس وقتادة: "مدنية إلا آية منها نزلت بعد حجه حين خرج من مكة، وجعل ينظر إلى البيت، وهي (وَكَايْنِ مِّنْ قَرْيَةٍ ۚ (١٣.. الآية).^(٢٥)

مثال ٦: قال في سورة الجمعة: (مدنية، وقيل: هي مكية، وهو خطأ؛ لأن أمر اليهود وانفضاض الناس في الجمعة لم يكن إلا بالمدينة).^(٢٦)
 وعند التأمل في هذه الأمثلة يمكن أن نستنتج منهج الإمام القسطلاني في العناية بالمكي والمدني من خلال عدة أمور:

أولاً: العناية الواضحة لدى الإمام القسطلاني بموضوع المكي والمدني، حيث يذكر الحكم في المكي والمدني في جميع سور القرآن.

ثانياً: الدقة في وصف المكي والمدني لدى الإمام القسطلاني؛ فهو يشير إلى الإجماع في مواضعه، كما يشير إلى الخلاف في مكية السورة أو مدنيته إن وجد، ويرجح في بعض الأحيان، كما يذكر الآيات المكية في السور المدنية والعكس.

ثالثاً: ينقل أقوال السلف في المكي والمدني في كثير من المواضع؛ كابن عباس رضي الله عنه، وقتادة (ت ١١٨)، ومجاهد (ت ١٠٤)، وابن جبير (ت ٩٥)، ومقاتل بن سليمان (ت ١٥٠)، وغيرهم رحمهم الله.

المبحث الثاني: علوم القرآن المتعلقة بضبطه وفيه أربعة مطالب

المطلب الأول: أسماء القرآن الكريم، وأسماء سور

أورد القسطلاني في لطائف الإشارات، عدداً من أسماء القرآن الكريم، وأوصلها إلى اثنين وعشرين اسماً.

وقد رام الاختصار في تعدادها؛ فكان يذكر الاسم ودليل ثبوته، ويندر أن يتطرق لمعناه أو لشرحه إلا فيما ندر.

ومن الأسماء التي ذكرها القسطلاني: "الكتاب"، و"الهدى"، و"البيان"، و"القصص"، و"المثاني"، و"المهيمن" إلى غير ذلك من الأسماء.^(٢٧)

أما أسماء السور فقد وضع المؤلف قبل كل سورة فصلاً مختصراً في الأسماء الواردة فيها، وقد يذكر سبب التسمية في بعض المواضع، وقد اعتمد في هذا الباب بشكل كبير

(٢٣) اللطائف ٢٢٦٣/٥

(٢٤) اللطائف ٣٠٤٤/٧

(٢٥) اللطائف ٣٧٥٦-٣٧٥٧/٨

(٢٦) اللطائف ٤٠٠٢/٩

(٢٧) انظر: اللطائف ٤٠٠٣٩/١

على كتاب "جمال القراء" للسخاوي؛ حيث نقل منه عدداً من المواضع بنصها كما في سورة التوبة^(٢٨)، وسورة هود^(٢٩)، وسورة النصر^(٣٠)، وغالباً ما كان يذكر اسم السورة عرضاً دون إسهاب أو تفصيل.

المطلب الثاني: جمع القرآن

من المعروف أن جمع القرآن الكريم إذا ذكر فإنما يراد به أحد مراحل الجمع الثلاثة وهي جمعه في عهد النبي ﷺ، وفي عهد أبي بكر الصديق، وفي عهد عثمان رضي الله عنه. وقد ذكر القسطلاني الجمع بمراحله الثلاثة، فقال: (وكان القرآن كله كُتِبَ على عهده ﷺ في الصحف والألواح والعصب، لكن غير مجموع في موضع واحد ولا مرتَّب السور... ولما توفي النبي ﷺ وقام بالأمر بعده الصديق، وقُتِلَ من الصحابة جمعٌ كثير في قتال أهل الردة وأصحاب مسيلمة، أشير على الصديق بجمع القرآن بالكتابة). وساق عدداً من الروايات في ذلك^(٣١).

ثم قال: (ولما توفي الصديق رضي الله عنه، وقام بالأمر بعده عمر بن الخطاب ثم عثمان بن عفان رضي الله عنه على عثمان رضي الله عنه بجمع القرآن في المصحف). ثم ساق الروايات الطويلة في ذلك^(٣٢).

المطلب الثالث: كتابة القرآن ورسمه

يعدّ رسم المصحف من أبرز وأهم العلوم التي تحدث عنها أهل القراءات في مصنفاتهم؛ وتكمن أهمية هذا العلم عندهم أنهم جعلوا "موافقة الرسم" ركناً لقبول القراءة القرآنية، ومخالفته سبباً لردّها؛ قال الإمام ابن الجزري (ت ٨٣٣): (كل قراءة وافقت العربية ولو بوجه، ووافقت أحد المصاحف العثمانية ولو احتمالاً، وصح سندها؛ فهي القراءة الصحيحة التي لا يجوز ردّها ولا يحل إنكارها)^(٣٣).

وكثيراً ما تورد كتب القراءات هذا المبحث، بنوعيهما: الرواية والدراية، وخصوصاً في كتب الدراية، ففي هذه الأخيرة نجد كثيراً من التوجيه والاحتجاج بقراءة ما نظراً لأنها وافقت رسم المصحف، والعكس كذلك؛ نجد أنهم يردون أوجهاً من أوجه القراءة لمخالفته رسم المصحف.

وبعد النظر والتأمل في كتاب اللطائف، والطرق التي ساق بها المؤلف هذا المبحث، نجد أنه يورد موضوع كتابة القرآن ورسمه في سياقات عدة، وهي:

(٢٨) اللطائف ٥/٢٢٩٧

(٢٩) اللطائف ٦/٢٤٢٠

(٣٠) اللطائف ٩/٤٤٢٢

(٣١) اللطائف ١/٩٥

(٣٢) اللطائف ١/١٠٣

(٣٣) النشر: ٣٥/٢

أولاً: أن يجيء ذكر رسم المصحف في سياق الأمر باتباعه، وردّ ما خالفه وهذا السياق هو الأكثر وروداً في كتاب اللطائف، وقد أورد فيه عدداً من النصوص والتطبيقات لهذا الأمر حيث قال القسطلاني متحدثاً عن المصاحف التي وجهها عثمان رضي الله عنه: (..وكانت كتابتهم هذه المصاحف بإجماع منهم على اللفظ الذي استقر في العريضة الأخيرة التي قرأ بها رسول الله ﷺ على جبريل عام قبض، دون ما أذن فيه، وعلى ما صح مستفاضاً عنه رضي الله عنه دون غيره، قطعاً لمادّة الخلاف، فصار ما يخالف خط المصحف في حكم المنسوخ والمرفوع، كسائر ما نُسخ ورُفع، فليس لأحد أن يتعدى الرسم).^(٣٤) وقد اهتم أهل القراءات بموضوع الرسم، وجعلوه فيصلاً في قبول القراءة أو ردّها، ولهم في ذلك أمثلة وتطبيقات كثيرة، نذكر منها:

ثانياً: يشير المؤلف إلى بعض خصائص الرسم العثماني، وبيان اختلافه عن الرسم الإملائي، حيث قال: (وأكثر رسم المصاحف موافق لقواعد العربية، إلا أنه قد خرجت أشياء عنها يجب علينا اتباع مرسومها والوقوف عند رسومها، فمنها ما عُرف حكمه، ومنها ما غاب عنا علمه، ولم يكن ذلك من الصحابة كيف اتفق، بل على أمر عندهم قد تحقق).^(٣٥)

كما ذكر القسطلاني بعض المسائل المتعلقة بحكم كتابة القرآن بغير الرسم العثماني؛ فقال: (وقد سئل مالك: هل يُكتب المصحف على ما أحدثه الناس من الهجاء؟ فقال: "لا، إلا على الكُتّبة الأولى")^(٣٦)

كما استطرد القسطلاني في هذا الباب: فتحدث عن تاريخ الكتابة وفضائلها، ومتى بدأت الكتابة بالعربية إلى غير ذلك.^(٣٧)

المطلب الرابع: عد الآي والسور

اعتنى الإمام القسطلاني بموضوع عد الآي والسور عناية واضحة؛ حيث وضع مقدمة طويلة في بداية الكتاب عن علم عد الآي، وفصل فيها وأفاض. فذكر أولاً سبب احتياج الناس لهذا العلم، فقال: (فإنما احتاج إليه هذا العلم؛ لأن بعض القراء زاد على رسم الخطّ ستين ياءً في رؤوس الآي، وبعضهم أزال رؤوس الآي من بعض السور، وبعضهم رقق ما غلظ من اللامات الواقعة في رؤوس الآي الممالة، فمن ثمّ احتيج إلى تمييز الفواصل عن غيرها).^(٣٨)

^(٣٤) اللطائف ١/١١٣

^(٣٥) اللطائف ٢/٥٥٥

^(٣٦) اللطائف ٢/٥٤٢، وانظر: البيان والتحصيل لابن رشد ١٨/٣٥٤

^(٣٧) انظر: اللطائف ٢/٥٤٤

^(٣٨) اللطائف ٢/٥٢٠ بتصرف يسير.

ثم تحدث عن معنى الفاصلة، والطرق التي تعرف بها الفاصلة وأنها طريقتان: سماعي، وقياسي.

فأما السماعي فهو: ما ثبت من الأحاديث عن النبي ﷺ في الوقوف على رؤوس الآي وأنه كان يقطع قراءته آية آية.

وأما القياسي فهو: وهو الموضع الذي يحتمل كونه فاصلة، ولم ينص على ذلك.^(٣٩) ثم أورد تنبيهاً في هذا الباب وهو: هل يجوز تسمية فواصل القرآن بالقوافي؟ وأجاب بأن الجمهور على منعه؛ (لأن الله ﷻ لما سلب عنه اسم الشعر وجب سلب القافية عنه أيضاً).^(٤٠)

كما تحدث القسطلاني في المقدمة عن عدد سور القرآن الكريم، فقال: (وهو مئة وأربع عشرة سورة، أولها الفاتحة، وآخرها الناس بالإجماع).^(٤١)

ثم ذكر الإمام أقوالاً أخرى في عدد سور القرآن الكريم، مثل كونها: ثلاث عشرة بجعل الأنفال وبراءة سورة واحدة، أو اثنتا عشرة، أو ستة عشرة، واستدل على ذلك ببعض الآثار التي جاءت عن الصحابة رضي الله عنهم.^(٤٢)

هذه أبرز المسائل التي أوردها القسطلاني في مقدمته عن علم عد الآي. أما في قسم الفرش فتحدث الإمام في مطلع كل سورة عن عدد آيها، وكلماتها، وحروفها، وذكر اختلافات القراء فيها،

بل وضع فصلاً في فواصل آيات السورة قبل أن يشرع في تفصيل الاختلافات الفرشية؛ فيذكر آخر كلمة من كل آية من آيات السورة، ومن فوائد ذلك معرفة موضع الفاصلة وتأكيد، كما أنه يساهم في معرفة عدد الآيات.

كما ذكر صاحب اللطائف ما يسمى بـ "شبه الفاصلة" في كل سورة، وهي المواضع التي تشبه أن تكون فاصلة بيد أنها ليست كذلك.^(٤٣)

المبحث الثالث: علوم القرآن المتعلقة بتلاوته وأدائه، وفيه ستة مطالب المطلب الأول: فضائل القرآن وأهله وحملته

ابتدأ القسطلاني كتابه بمقدمة في فضل أهل القرآن، شرع فيها بتفسير قوله تعالى: (إِنَّ الَّذِينَ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَنفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً يَرْجُونَ تِجَارَةً لَّنْ تَبُورَ ٢٩) وحتى قوله: (ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ إِذِنَ اللَّهُ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ

(٣٩) انظر: حسن المدد ص ٢٦٩-٢٧٢، واللطائف ٢/٥٢٢-٥٢٣

(٤٠) انظر: اللطائف ٢/٥٤١، وأصله في البرهان ١/٨٠

(٤١) اللطائف ١/٤٠

(٤٢) انظر: اللطائف ١/٤١-٤٢

(٤٣) انظر: مقدمة تحقيق حسن المدد، ص ٨٢-٨٣

الكبير ٣٢) سورة فاطر ، وقد فصل في هذه الآية وأطال، وأورد عدداً من الأقوال والمسائل في تأويلها.^(٤٤)

ثم شرع في ذكر الأحاديث في فضائل أهل القرآن، كحديث: ((إن لله أهلين من الناس؛ قالوا: يا رسول الله من هم؟ قال: هم أهل القرآن، أهل الله وخاصته))^(٤٥)، وفعل في الأحاديث كما فعل في الآيات؛ فأفاض في شرحها، وإيراد أقوال العلماء فيها، مناقشاً لتلك الأقوال، ومعلقاً عليها في كثير من الأحيان.

وختم صاحب اللطائف حديثه عن الفضائل بالإشارة إلى كثرتها وصعوبة استيفائها، فقال: (فضائل القرآن وحملته لا تعد، ولا تحصر بالحد)^(٤٦).

المطلب الثاني: فضائل سور وآيات القرآن

تحدث القسطلاني عن فضائل بعض سور وآيات القرآن، ولم يضع فصلاً في ذلك، وإنما كان يذكر بعض الفضائل أثناء مروره على الآيات، وذلك في ثلاثة مواضع: الموضع الأول: سورة الفاتحة، حيث أورد حديث أنس أن النبي ﷺ قال: ((إن الله أعطاني فيما من به عليّ أني أعطيتك فاتحة الكتاب، وهي من كنز عرشي)).^(٤٧)

الموضع الثاني: سورة الأنعام، حيث ساق فيها أثراً لابن عباس رضي الله عنهما في فضل هذه السورة، وهو قوله ﷺ: (نزلت سورة الأنعام بمكة ليلاً جملة، حولها سبعون ألف ملك يجأرون حولها بالتسبيح).^(٤٨)

الموضع الثالث: سورة الشورى، حيث أورد القسطلاني أثراً في فضلها، فقال عند ذكر القراءات في قوله تعالى (كَذَلِكَ يُوحِي إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ اللَّهُ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ٣) (وقيل: هذه السورة أوحيت إلى نبي قبله).^(٤٩)

أما فضائل الآيات، فقد أورد القسطلاني أثراً في فضل آية واحدة، وذلك أثناء توجيهه للقراءات في قوله تعالى في سورة الزمر، حيث قال عند قوله ﷻ: (قُلْ لِّعِبَادِي الَّذِينَ

^(٤٤) انظر: اللطائف ٢٠٥/١

^(٤٥) أخرجه ابن ماجه برقم: (٢١٥)، وقال ابن الجزري: (رجاله ثقات)، وصححه الألباني.

انظر: "النشر" ١٨/٢، و"صحيح وضعيف سنن ابن ماجه" ٩٠/١

^(٤٦) اللطائف ٣٥/١

^(٤٧) أخرجه البيهقي في "شعب الإيمان" برقم (٢١٤٨)، وضعّفه الألباني في "سلسلة الأحاديث الضعيفة" برقم: (٣٠٥١)

^(٤٨) اللطائف ٢٠٥/٩، والأثر أخرجه الطبراني في المعجم الكبير برقم (١٢٩٣٠) وهو ضعيف، إلا أن له شواهد تقويه.

^(٤٩) اللطائف ٣٦٥٢/٨، والأثر ذكره القرطبي وغيره عن ابن عباس بلا إسناد. انظر: تفسير

القرطبي ٣/١٦

أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ... (٥٣): (والنهي عن القنوط يقتضي الأمر بالرجاء، وهذه الآية أرجى آية).^(٥٠)

المطلب الثالث: سجدة القرآن

ذكر القسطلاني في مقدمة كتابه بعض الأحكام المتعلقة بسجدة القرآن، كحكم سجود التلاوة، وعدد سجدة القرآن، والخلاف في تعدادها، فقال موجّهاً من أراد قراءة القرآن: (وإذا مرّ بأية سجدة من سجدة التلاوة؛ سجدة ندبا، خلافاً للحنفية، حيث قالوا بوجوبها^(٥١))، وهن في الجديد^(٥٢) أربعة عشر: في الأعراف، والرعد، والنحل، والإسراء، ومريم، وثنتان في الحج، وفي الفرقان، والنمل، وآلم تنزيل، وحمة السجدة، وثلاث في المفصل: في النجم، والانشقاق، وقرأ).

ويرى القسطلاني أن سجدة "ص" ليست سجود تلاوة، وإنما سجود شكر، فيقول: (وليس منها سجدة "ص"، وإنما هي سجدة شكر، حيث قال: (والصارف لسجدة "ص" عن سجدة التلاوة إلى الشكر؛ حديث النسائي: ((سجدها داود توبة ونحن نسجدها شكراً))^(٥٣))، أي على قبول توبته).

ثم قال: (وفي القديم للشافعي أنها إحدى عشرة سجدة بإسقاط ثلاث المفصل... وقال الحنفية: أربع عشرة سجدة منها "ص"، لا ثانية الحج).^(٥٤)

المطلب الرابع: تلقي القرآن، ورواته وحفاظه

اعتنى القسطلاني بموضوع تلقي القرآن؛ حيث بين أن التلقي لا ينبغي أن يكون إلا بطريق الإسناد، فقال: (فإن الصحابة الأخذين بالقرآن عنه تلى بعضهم عن بعض، ثم وقع كذلك للتابعين وأتباعهم حتى اتصل الأمر إلينا مسلسلاً متواتراً، فمن ابتدع، واجترأ، واجتزا بما تعلم من الكتب، فقد أساء وخالف، وربما وقع في أمر عظيم وخطر جسيم).^(٥٥)

(٥٠) اللطائف ٣٥٨٢/٨، والأثر ذكره ابن كثير عن عبدالله بن عمرو. انظر: تفسير ابن كثير ٤٥٦/٢

(٥١) انظر: أحكام القرآن للجصاص ٥٠٠/٣

(٥٢) يعني في الجديد من مذهب الشافعي

(٥٣) أخرجه النسائي برقم (٩٥٧)، وقال ابن كثير: (رجال إسناده كلهم ثقات)، وصححه

الألباني. انظر: تفسير ابن كثير ٨٣/١٢، و"صحيح وضعيف سنن النسائي" ١٠١/٣

(٥٤) اللطائف ٦٤٦/٢-٦٤٨. وانظر: أحكام القرآن للجصاص ٢٩٤/٣

(٥٥) اللطائف ٤٢٥/٢

ثم وذكر شيئاً عن فضل الإسناد، وأهميته، كما شرع في ذكر بعض أسانيده إلى القراء^(٥٦) وبين أسانيد الإقراء العالية في عصره^(٥٧)، كما أشار لمسألة جمع القراءات، وأنواع الجمع، وغالب ما في هذا الباب نقله ابن الجزري في النشر^(٥٨). أما في ذكر رواة القرآن، فقد أفاض فيه صاحب اللطائف فذكر القراء من طبقة الصحابة والتابعين^(٥٩)، وساق في ذلك عدداً من الآثار عن النبي ﷺ كحديث ((خُذُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ))^(٥٩)، كما نقل نصاً نصاً لأبي عبيد (ت ٢٢٤) من كتاب "القراءات" عدّ فيه ما يقرب من سبعة وعشرين قارئاً من الصحابة الكرام^(٦٠). كما ذكر القسطلاني القراء العشر وتلاميذهم ومن في طبقتهم فقال: (..فاختاروا من كل مصر وجه إليه مصحف، أئمة مشهورين بالثقة والأمانة في نقل وحسن الدراية، وكمال العلم، أفنوا عمرهم في القراءة والإقراء، واشتهر أمرهم، وأجمع أهل مصرهم على عدالتهم فيما نقلوا، والثقة بهم فيما قرؤوا، ولم تخرج قراءتهم عن خط مصحفهم)^(٦١). ثم شرع في عدّهم.

المطلب الخامس: القراءات والروايات

يعد كتاب لطائف الإشارات للقسطلاني من أوسع الكتب التي ألفت في علم القراءات؛ وذلك أنه حوى القراءات السبع، والثلاث الزائدة عليها، والأربع الزائدة على العشر، فيكون من أوسع الكتب في علم القراءات. وقد تحدث المؤلف عن علم القراءات من حيث تعريفه، وموضوعه، وفائدته، وحكم تعلّمه، والفرق بين القراءات والقرآن. فعرف علم القراءات فقال: (هو علم يعرف منه اتفاق الناقلين لكتاب الله واختلافهم في الحذف والإثبات، والتحريك والإسكان، والفصل والاتصال، وغير ذلك من هيئة النطق والإبدال من حيث السماع)^(٦٢). كما ذكر موضوع علم القراءات وفائدته، فقال: (موضوع علم القراءات: كلمات الكتاب العزيز من الجهة المذكورة، وفائدته: صيانته عن التحريف والتغيير مع ما فيه من فوائد كثيرة عليها الأحكام تُبنى، ولم تزل العلماء تستنبط من كل حرف يقرأ به قارئ

(٥٦) انظر: اللطائف ٣٦٣/١

(٥٧) انظر: اللطائف ٣٦٠/١

(٥٨) انظر: اللطائف ٦٥٩/٢

(٥٩) تقدم تخريجه ص ١٢١

(٦٠) كتاب القراءات لأبي عبيد مفقود.

(٦١) اللطائف ١١٧/١

(٦٢) انظر: لطائف الإشارات ٣٥٥/١، ومنجد المقرئين ص ٩

معنى، ولا يوجد في قراءة الآخر ذلك المعنى، فالقراءات حجة الفقهاء في الاستنباط، ومحجتهم في الاهتداء إلى سواء الصراط...^(٦٣) وقال في حكم تعلّم القراءات: (وتعليم القراءات فرض كفاية، فإن لم يكن من يصلح له إلا واحد تعين، وإن كان جماعة يحصل المقصود ببعضهم، فإن امتنعوا كلهم أثموا، وإن قام به بعضهم سقط الحرج عن الباقيين).^(٦٤)

وذكر الفرق بين القرآن والقراءات، وأنهما (حقيقتان متغايرتان؛ فالقرآن: هو الوحي المنزل للإعجاز والبيان، والقراءات: اختلاف ألفاظ الوحي المذكور في الحروف، أو كيفيتها من تخفيف وتشديد وغيرها).^(٦٥)

ثم شرع القسطلاني في ذكر شروط القراءة الصحيحة، وسبب وضعها، فقال: (ثم إن القراء بعد ذلك تفرقوا في البلاد، وخلفهم أمم بعد أمم، إلا أنه كان فيهم المتقن وغيره؛ فلذا كثر الخلاف وعسر الضبط، وشق الائتلاف، وظهر التخليط وانتشر التفريط، واشتبّه متواتر القراءات بفادّها، ومشهورها بشادّها، فمن ثم وضع الأئمة لذلك ميزاناً يرجع إليه، ومعيّراً يعول عليه، وهو السند والرسم والعربية، فكل ما صحّ سنده، واستقام وجهه في العربية، ووافق لفظه خط المصحف الإمام فهو من السبعة المنصوصة). ثم شرع في شرح هذه الثلاثة الشروط، وقد نقل أغلب كلامه في ذلك عن ابن الجزري.^(٦٦)

وإن كان للقسطلاني إضافة بيّنة على ما ذكره ابن الجزري فستكون في مسألة اشتراط التواتر؛ إذ فصل القسطلاني القول في هذا الشرط، وذكر أقوال المخالفين والمعارضين وأطال في الحديث في ذلك.^(٦٧)

كما استفاد القسطلاني من ابن الجزري في مسألة صحة القراءات الثلاث المتممة للسبع، ونقل أغلب كلام ونقولات ابن الجزري في ذلك، وأضاف مزيداً عليه.

المطلب السادس: الوقف والابتداء

يعرف أهل الإقراء الوقف على نوعين^(٦٨):

الأول: معرفة ما يوقف عليه وما يبتدأ به، بحيث يتأثر به المعنى في الآية.
الثاني: معرفة كيف يوقف عليه وكيف يبتدأ من حيث النطق، وهذه تتعلق بالقراءات، كالوقف على أواخر الكلم، أو وقف حمزة وهشام.

^(٦٣) اللطائف ٣٥٦/١

^(٦٤) اللطائف ٣٥٧/١ بتصرف يسير

^(٦٥) اللطائف ٣٥٨/١

^(٦٦) انظر: اللطائف ١٢١/١

^(٦٧) انظر: اللطائف ١٢٤/١

^(٦٨) انظر: النشر ٥٨٥/٣، و"وقوف القرآن وأثرها في التفسير"، للدكتور: مساعد الطيار

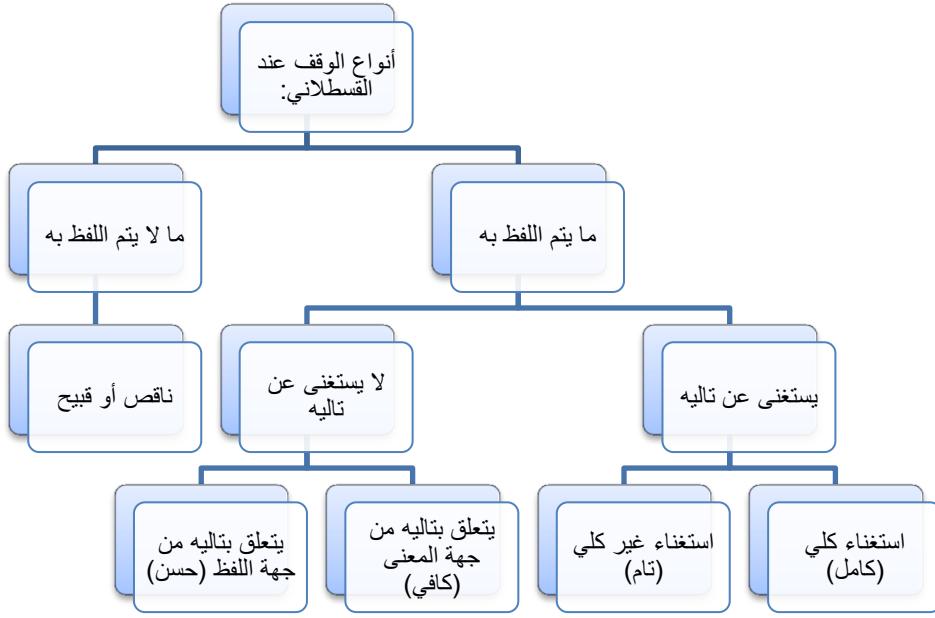
والذي يعنيه العلماء والمصنفون في هذا القراءات هو النوع الأول. و"الابتداء في اللغة: من بدأ الشيء، فعله ابتداءً أي: قدمه في الفعل، وبدأ الأمر: فعله قبل غيره.^(٦٩) أما الابتداء في الاصطلاح فقد عرّفه القراء بأنه: الشروع في القراءة بعد قطع أو وقف.^(٧٠) وجاء كتاب لطائف الإشارات للقسطلاني غنياً بالمباحث والمسائل المتعلقة بالوقف والابتداء. فمن ذلك التعريف بهذا العلم؛ حيث نقل القسطلاني عدداً ناقلاً عدداً من النصوص عن المتقدمين في ذلك، وأشار للفروق بين "الوقف"، و"السكت".^(٧١) ثم عرّج وسرد نصوصاً في أهمية هذا العلم، وحكم تعلّمه، وشيء من فوائده. كما ذكر أنواع الوقف، وارتضى لها تقسيماً خاصاً، فقال: (ثم إن كلاً من أئمة الوقف قسّمه بحسب ما سنّح له، والذي أعتّمده من ذلك وأقول به: أن اللفظ إما يتم أو لا، الثاني: الناقص، وقد يسمى قبيحاً، نحو الوقف على (بِسْمِ)، و(رَبِّ). والأول: إما أن يُستغنى عن تاليه أو لا، والثاني: إما يتعلق به من جهة المعنى ف"الكافي"، أو من جهة اللفظ ف"الحسن". والأول: إما يكون استغناؤه استغناءً كلياً أو لا، فالأول "الكامل" كأواخر السور، و (الْمُقْلِحُونَ) أول البقرة. والثاني: "التام" ك (نَسْتَعِينُ) أ.هـ.^(٧٢) ويمكن أن نوضح أنواع الوقف عند القسطلاني حسب التشكيل التالي:

^(٦٩) انظر: تاج العروس ١٣٧/١، ومعجم اللغة العربية المعاصرة ١٦٧/١

^(٧٠) انظر: هداية القاري إلى تجويد كلام الباري ٣٩٢/١

^(٧١) انظر: اللطائف ٤٩١/٢، والسكت هو: (قطع الصوت زمناً هو دون زمن الوقف عادة من غير تنفس) انظر: مختصر العبارات لمعجم مصطلحات القراءات، ص ٧١

^(٧٢) اللطائف ٤٩٤/٢



ثم شرع القسطلاني بإيراد أمثلة وحالات كل نوع، ثم ذكر بعض التنبيهات المتعلقة بالوقف وأطال الكلام والنقل في ذلك.^(٧٣)

المبحث الرابع: علوم القرآن المتعلقة بمعانيه، أربعة مطالب المطلب الأول: تفسير القرآن

نظراً لأن كتاب اللطائف هو في أصله كتاب في القراءات فلم يرد ذكر تفسير القرآن إلا في مواضع قليلة في ثنايا الكتاب، نذكر منها:

الموضع الأول: قول الحق ﷻ ﴿وَتَرَى الشَّمْسَ إِذَا طَلَعَتْ تَزُورُ عَنْ كَهْفِهِمْ ذَاتَ الْيَمِينِ وَإِذَا غَرَبَتْ تَقَرُّبُهُمْ ذَاتَ الشَّمَالِ﴾ الكهف: ١٧ ، فقال: (ومعنى الآية: أنهم كانوا لا يُصيبهم شمسُ البتّة، أو كانت تصيبهم في الشتاء لما في مسّها من صلاح أجسامهم؛ لأنه كان لهم حاجب من جهة الجنوب، وحاجب من جهة الدُّبور^(٧٤)).^(٧٥)

الموضع الثاني: قوله ﷻ في سورة الحج: ﴿وَتَرَى النَّاسَ سُكَرَىٰ وَمَا هُمْ بِسُكَرَىٰ وَلَٰكِنَّ عَذَابَ اللَّهِ شَدِيدٌ ۚ﴾ حيث فقال: (والمعنى: كأنهم سكارى، وما هم بسكارى على الحقيقة،

^(٧٣) انظر: اللطائف ٤٩٥/٢ وما بعدها

^(٧٤) الدبور هي الريح المهلكة. انظر: لسان العرب مادة (دبر) ٢٧٢/٤

^(٧٥) لطائف الإشارات ٢٥٧١/٦

فأثبت أنهم سكارى على طريق التشبيه، ثم نفى عنهم الحقيقة، وهي السكر من الخمر، وذلك لما هم في من الحيرة وتخليط العقل لما شاهدوا بساط العزة، وسلطنة الجبروت، وسرداق الكبرياء، حتى يقول كل نبي: نفسي نفسي).^{(٧٦)(٧٧)}

المطلب الثاني: الناسخ والمنسوخ

تحدث القسطلاني عن النسخ عندما شرع في ذكر القراءات الواردة في آية النسخ، وهي قوله سبحانه وتعالى: (مَا نُنسخ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّثْلَهَا أَوْ مِثْلُهَا) البقرة: ١٠٦ ثم بسط الحديث حول النسخ وأحكامه، فذكر تعريف الإمام البيضاوي^(٧٨) (ت ٦٨٥) للنسخ، فقال: (قال البيضاوي: "... ونسخ الآية: بيان انتهاء التبعّد بقراءتها، أو الحكم المستفاد منها، أو بهما جميعاً" انتهى).^(٧٩)

ثم نبّه القسطلاني على وقوع النسخ في عدد من المواضع، نذكر منها:
الموضع الأول: قوله ﷺ (لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ) الأحزاب: ٥٢ حيث قال: (ومعنى الآية: أنهم لما خيّر بين الدنيا والآخرة، فاخترن الآخرة، جازاهن الله بتحريم التزوّج بغيرهن، ثم نسخ حكم هذه الآية، كما دلّ عليه الأحاديث الصحاح، وأباح له التزوّج أي عدد أراد، ولكن لم يقع منه بعد، لتكون المنّة له عليه الصلاة والسلام).^(٨٠)

الموضع الثاني: قوله ﷺ (إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ أَدْنَى مِنْ ثُلُثِي اللَّيْلِ) المزمّل: ٢٠ حيث أشار أنها ناسخة لقوله تعالى (قُمْ أَلَيْلَ إِلَّا قَلِيلًا ۖ)٢، وذكر أن النبي ﷺ قام بما كلف به على الوجه الأكمل إلى أن نسخ.^{(٨١)(٨٢)}

المطلب الثالث: العام والخاص، والمطلق والمقيد

لم يرد العام والخاص في كتاب اللطائف إلا بشكل موجز مختصر، وكان ذلك في موضعين في قسم الفرش من الكتاب، وهما:
الموضع الأول: قوله ﷺ (تَبَارَكَ الَّذِي جَعَلَ فِي السَّمَاءِ بُرُوجًا وَجَعَلَ فِيهَا سِرَاجًا وَقَمَرًا مُنِيرًا ۖ) الفرقان، حيث قال: (واختلف في (سِرَاجًا)؛ فحمزة والكسائي، وكذا خلف بضم

^(٧٦) لطائف الإشارات ٢٩٦١/٧ . وقول الأنبياء عليهم السلام (نفسى نفسى) جزء من حديث طويل في الصحيحين. انظر: البخاري رقم (٣٣٤٠)، ومسلم رقم (١٩٤).

^(٧٧) انظر أمثلة أخرى للتفسير في لطائف الإشارات: ٢٨٣٠/٧، ٢٨٦٥/٧، ٣٤٠٨/٨.

^(٧٨) عبدالله بن عمر بن محمد، أبو الخير البيضاوي، إمام علامة عارف بالفقه والتفسير العربية، له "المنهاج في الأصول" وغيرها. انظر: طبقات المفسرين للداودي ٢٤٨/١.

^(٧٩) انظر: اللطائف ١٤٩٩/٤ . وتفسير أنوار التنزيل للبيضاوي ٩٩/١.

^(٨٠) اللطائف ٣٣٧٠/٨ . وانظر: تفسير ابن كثير ١٩٧/١١.

^(٨١) انظر: اللطائف ٤١٤١/٩.

^(٨٢) انظر بقية مواضع النسخ في اللطائف: ١٥٥٢/٤، ٤١٤١/٩.

السين والراء من غير ألف على الجمع، نحو "حُمُر" .. وُجِعَ باعتبار الشمس والكواكب النيرات ... وقرأ الباقر بكسر السين وفتح الراء بعدها على التوحيد، والمراد به الشمس، ويؤيده ذكر القمر بعده^(٨٣).

فقرءة (سُرْجاً) عامة تشمل الكواكب، وقرءة (سِرْجاً) خاصة بالشمس.

الموضع الثاني: العام المقيد بالعموم، حيث أشار إليه عند قوله تعالى (فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ١٧) السجدة، فقال: (قوله (فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ) نكرة في سياق النفي، فتعم جميع الأنفس، وهذه عِدَّةٌ عظيمة لا تبلغ الأفهام كُنْهها، بل ولا تفاصيلها)^(٨٤).

أما المطلق والمقيد فقد أورد فيه المؤلف موضعاً واحداً، وهو قوله ﷺ: ((قُلْ لِّعِبَادِي الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ٥٣)) الزمر، حيث أشار إلى أن مغفرة الذنب مقيدة بالإيمان فقال: (وقوله (يَغْفِرُ الذُّنُوبَ) عام يراد به ما سوى الشرك، وهو مقيد أيضاً في المؤمن والعاصي غير التائب بالمشيئة)^(٨٥).

المطلب الرابع: المشكل في التفسير

أورد القسطلاني عدداً من المواضع التي تدخل ضمن المشكل في التفسير، نذكر منها:

الموضع الأول: قوله ﷺ: (وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ أَن صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَن تَعْتَدُوا) المائدة: ٢، حيث قال: (واختلف في (أَن صَدُّوكُمْ)؛ فابن كثير وأبو عمرو بكسر الهمزة على أُن "إِنْ" شرطية... واستشكلت هذه القراءة من حيث إن الشرط يقتضي أن الأمر المشروط لم يقع، والفرض أن صدّهم عن البيت كان قد وقع، ونزول هذه الآية متأخر عنه بمدة، فإن الصدّ وقع عام الحديبية وهي سنة ست، والآية نزلت سنة ثمان، وأيضاً: فإن مكة كانت عام الفتح في أيديهم، فكيف يُصدُّون عنها؟) وأجاب القسطلاني على هذا الإشكال من وجهين، فقال: (بأننا لا نسلم أن الصدّ كان قبل نزول الآية؛ فإن نزولها عام الفتح ليس مجمعاً عليه، فقد قيل إنها نزلت قبل الصدّ فصار الصدّ أمراً منتظراً).

ثم أجاب بالوجه الثاني، فقال: (وإن سلمنا أن الصدّ كان متقدماً على نزولها، فيكون المعنى: إن وقع صدٌّ مثل ذلك الصدّ الذي وقع زمن الحديبية، أو يستديموا ذلك الصدّ الذي وقع منهم فلا يجرمكم)^(٨٦).

^(٨٣) اللطائف ٣١٠٤/٧

^(٨٤) اللطائف ٣٣٣٤/٨. وانظر بقية المواضع: ١٥٦١/٤، ١٨٣٣/٥، ٢٦٥١/٦، ٢٦٦٤/٩

^(٨٥) اللطائف ٣٥٨٢/٨

^(٨٦) اللطائف ١٩٣٠/٥ بتصرف، وقد نقل القسطلاني هذا الإشكال من السمين الحلبي، انظر:

الدر المصون ١٩٣/٤

الموضع الثاني: قول الحق ﷺ (فَلَمَّا أَثْقَلَتْ دَعَا اللَّهَ رَبَّهُمَا لَئِنْ ءَاتَيْنَا صَلَاحًا لَّنَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ ١٨٩) الأعراف، حيث قال: (ظاهر الآية أنها في قصة آدم وحواء، وذلك مشكل من حيث إن آدم نبي معصوم من الشرك، وفي حديث الترمذي التصريح بأن الآية في قصتهما^(٨٧)).

وحمل بعضهم الآية على غير قصة آدم وحواء، وأنها في غيرهما كانا في أهل الملل، وحكم على الحديث المذكور بالنكارة).

ثم أجاب القسطلاني على الإشكال بأن مطلع الآية كان في آدم وحواء -عليهما السلام- إلى قوله (فِيمَا ءَاتَيْنَهُمَا) ثم انتقل الخطاب إلى الكفار من قريش في قوله (فَتَعَلَّى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ١٩٠)، حيث نقل عن السدي قوله: ((فَتَعَلَّى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ١٩٠)، هذه فصل من آية آدم، خاصة في آلهة العرب، توضح أن آخر قصة آدم وحواء (فِيمَا ءَاتَيْنَهُمَا) وأن ما بعده يخلص إلى قصة العرب وإشراكهم الأصنام، ويوضح ذلك تغيير الضمير إلى الجمع بعد التنثية، ولو كانت القصة واحدة لقال: "عما يشركان")^{(٨٨)(٨٩)}.

^(٨٧) روى الترمذي (٣٠٧٧) أن النبي ﷺ قال ((لما حملت حواء طاف بها إبليس، وكان لا يعيش لها ولد فقال: سميه عبدالحارث، فسمته عبدالحارث، فعاش، وكان ذلك من وحي الشيطان وأمره)) قال الترمذي: (هذا حديث حسن غريب)، وضعفه الألباني في صحيح وضعيف سنن الترمذي ٧٧/٧

^(٨٨) اللطائف ٢٢٥٧/٥-٢٢٥٨ بتصرف، وقد ذهب الإمام الطبري وغيره أن المراد هو الشرك في التسمية لا في العبادة، انظر: تفسير الطبري ٣٠٨/١٣

^(٨٩) انظر بقية المواضع التي أوردها القسطلاني في المشكل: ٥/٥، ٢١٠٣/١٩٨٢، ٢٤٣٦/٦، ٣٨٥٢/٨، ٢٥٤١/٦